

بسم الله الرحمن الرحيم



الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات :

المملكة العربية السعودية
الجمعية التعاونية الزراعية ببلجرشي
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٠٩)
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالباحة

سياسة الاستثمار

للجمعية التعاونية الزراعية ببلجرشي ٢٣٢٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات :

المملكة العربية السعودية
الجمعية التعاونية الزراعية ببلجرشي
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٠٩)
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالباحة

مقدمة:

- يمكن لإدارة الجمعية استثمار الفائض من السيولة بما يعود بأكبر عائد ممكن مع ضمان توفير السيولة الكافية لسداد التزامات الجمعية تجاه الغير في مواعيدها وضمان عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة.
- يصدر مجلس الإدارة التوجيهات العامة التي يجب إتباعها في تحديد استراتيجيات ومعايير العمل الاستثماري.
- يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.
- لا يجوز إلغاء أي مشروع استثماري بدأ تنفيذه إلا بعد عرضه على مجلس الإدارة.
- إذا اقتضى الأمر مع تبيان كافة الآثار الاقتصادية المترتبة على ذلك.
- يجوز لمجلس الإدارة تفويض لجنة الاستثمار في إجازة بعض المشاريع الاستثمارية وفقاً لسقف مالي يحدده المجلس.
- يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي:
 - يتجاوز المخطط في الميزانية التقديرية.
 - أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
 - أن لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج.
- يختص مجلس الإدارة في الجمعية بقرار الاستثمار للأموال التي تخص الجمعية ولا تمثل التزاماً عليها كالأموال المقيدة لبرامج وأنشطة الجمعية.
- مجلس الإدارة فقط صلاحية استثمار الأموال التي تمثل التزامات على الجمعية وتخص مشاريع أو برامج أو أنشطة وال يمكن نظراً لظروف معينة تنفيذ هذه البرامج وأنشطة للجهات المستحقة لها مع التأكيد على مراعاة الجانب الشرعي بهذا الخصوص.

- تغطي خسائر الاستثمار في الجمعية أيًا كان مصدر المال المستثمر من الميزانية التشغيلية للجمعية طالما أن قرار الاستثمار اتخذته إدارة الجمعية، وفي حالة عدم وجود فائض يكفي في الميزانية التشغيلية يحمل كعجز ويرحل لتفطينه في الأعوام المقبلة.
- رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه فقط صالحية اعتماد عقود الرعاية لمنتجات سلعية أو خدمية والتي تهدف إلى توفير عائد أو نسبة من ربح المنتج للجمعية.
- عوائد استثمارات الجمعية أيًا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج وأنشطة، كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية، مع مراعاة الفتاوى الشرعية بهذا الخصوص.
- حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروح شكلياً من رصيد الاستثمارات بميزانية العمومية.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد لائحة سياسة الاستثمار بالجمعية التعاونية الزراعية ببلجرشي في اجتماع مجلس الإدارة
بتاريخ الموافق المنعقدة بتاريخ

